

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٥ لسنة ٢٠٠٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

- يرخص لطائفة الأقباط الكاثوليك بكنيسة السيدة العذراء الكائنة بميدان قبة الهواء بشبرا - محافظة القاهرة - والمباني الملحقة بها (قاعة مناسبات - قصول أحد - سكن للرهبان) ، وذلك طبقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ شعبان سنة ١٤٢٥ هـ .

(الموافق ٢٠ سبتمبر سنة ٢٠٠٤ م) .

حسنى مبارك